

سنن البيهقي الكبرى

11277 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن

قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله ﷺ قال لا
يحلبن أحدكم ماشية غيره إلا بإذنه أحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه
فإنما يخزن لهم ضرع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك